

وزارةقوى العاملة والهجرة
 مديرية القوى العاملة والهجرة بمحافظة البحر الأحمر
 منطقة :
 مكتب :

طلب استخراج شهادة فحص الرسائل المستوردة
 لمهمات الوقاية والسلامة المهنية

السيد الأستاذ / مدير مكتب السلامة والصحة المهنية

تحية طيبة وبعد

يرجى الإحاطة بأنه قد ورد لنا رسالة من أجهزة الوقاية والسلامة المهنية موجودة
 بجمارك / منفذ ، وبيانها كالتالي:-

برجاء التفضل بالتبيه بإجراء الفحص اللازم (بالمكتب / بالمنفذ) واستخراج الشهادة الدالة على
 ذلك، ومرفق صور المستندات الخاصة بالرسالة وهي :

الفاتورة رقم :

بوليصة الشحن رقم :

الشهادة الجمركية :

ملحوظة : فى حالة طلب الفحص بالمكتب يرفق بالمستندات عينة من الرسالة محرزة بمعرفة
 الجمارك ترد للطالب بعد إجراء الفحص .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

..... / /
 اسم مقدم الطلب :
 صفة :
 التوقيع :

ايصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد /
 بشأن استخراج شهادة فحص الرسائل المستوردة لمهمات الوقاية والسلامة المهنية .. مستوفياً كافة
 متطلبات الحصول على الخدمة [المستندات ، الرسوم ، عينة من الرسالة محرزة بمعرفة الجمارك
 (فى حالة الفحص بالمكتب)]

قيد الطلب برقم بتاريخ / /
 التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية و منها خدمة استخراج شهادة فحص الرسائل المستوردة لمهمات الوقاية والسلامة المهنية بوزارة القوى العاملة والهجرة .

تلزم الجهات الإدارية المعنية تقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذه النموذج من تحديد للمستندات والأوراق ، و المبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، و التوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، او الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها . و أي مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

(الأصل للاطلاع + صورة)

- فاتورة الشراء .

(الأصل للاطلاع + صورة)

- بوليصة الشحن .

(الأصل للاطلاع + صورة)

- الشهادة الجمركية .

ملحوظة : في حالة طلب الفحص بالمكتب يرفق بالمستندات عينة من الرسالة محززة بمعرفة الجمارك ترد للطالب بعد إجراء الفحص .

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

جنيه

١ (جنيها واحداً) على شهادة الفحص (تسعون قرش ضريبة نوعية ، عشرة قروش رسم تجميلية موارد)

(وفقاً للمادة ٤٠ من قانون ضريبة الدخل رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ولاحتنته التنفيذية ، المادة الأولى من القانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تجميلية الموارد المالية للدولة وتعديلاته).

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:-

تلزم جهة الإدارة باستخراج شهادة الفحص وفقاً للتوفيقيات التالية :-

- في نفس اليوم في حالة إجراء الفحص على عينة بالمكتب .

- خلال يومين في حالة إجراء الفحص بالمنفذ الجمركي .

اعد هذا النموذج بالتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية و القوى العاملة و الهجرة ، المحافظات
وصدر بتاريخ ١٩٩٩/٨/١

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية يمكنك
الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة : ت ٥٤٦٣٠٢

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت: ٢٢٩٠٢٧٢٨٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة : ت ٥٤٧٢٣١ - ٥٤٧٥٢٠